

ولكن بعثني معلماً ميسراً



الشيخ سيد عبد العاطي

إصدار موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية



مُقَلَّمَةٌ

يسر موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية والنشر الإلكتروني نشر هذه الرسالة للشيخ سيد عبد العاطي بن محمد الذهبي وهي بعنوان : **(وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيسِّرًا)** .

ولأهمية لكل مسلم ليعرف جوهر رسالة خير الرسل وهديه وأنها حقًا لوسطيتها وتيسيرها الرسالة الخاتمة..

وقامت الموسوعة بتنسيقها وعمل غلافه ورفعها بروابط مباشرة علي صفحات الموسوعة المختلفة لمن شاء تحميلها فجزاه الله عنا كل خير ونسأل الله القبول والإخلاص أنه ولي ذلك والقادر عليه..

مع تحيات

موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

-الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ وَأَمَدَّهُ بِالْفَهْمِ وَحَبَاهُ بِالتَّكْرِيمِ،
سُبْحَانَهُ.. رَفَعَ شَأْنَ الْعِلْمِ فَأَقْسَمَ بِالْقَلَمِ، وَامْتَنَّ عَلَى الْإِنْسَانِ فَعَلَّمَهُ مَا لَمْ يَكُنْ
يَعْلَمُ، وَقَالَ لِنَبِيِّهِ الْكَرِيمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

{ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ
عَلَيْكَ عَظِيمًا }. (النِّسَاء: ١١٣)

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ، أَعَزَّ الْعِلْمُ
وَأَهْلُهُ وَذَمَّ الْجَهْلَ وَحِزْبَهُ وَرَفَعَ الدَّرَجَاتِ فِي النَّعِيمِ الْمُقِيمِ لِطُلَّابِ الْعِلْمِ
وَالْعَامِلِينَ بِهِ

وَأَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ وَصَفِيُّهُ مِنْ خَلْقِهِ وَحَبِيبُهُ، أَعْرَفُ
الْخَلْقِ بِاللَّهِ وَأَخْشَاهُمْ لَهُ، اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ
أَجْمَعِينَ . أَمَّا بَعْدُ:

• فَإِنَّ الْعِلْمَ هُوَ أَحَبُّ مَا عُبِدَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ، فَالْعِلْمُ لَيْسَ مُجَرَّدَ مَعْرِفَةٍ، بَلْ هُوَ
الْوَسِيلَةُ الَّتِي تُمْكِّنُ الْعَبْدَ مِنْ عِبَادَةِ رَبِّهِ عَلَى الْوَجْهِ الصَّحِيحِ، فَهُوَ الْمَصْنَبُ
الَّذِي يُبَيِّرُ دَرْبَهُ فِي ظُلُمَاتِ الْجَهْلِ وَالْهَوَى، وَالْعِلْمُ الشَّرْعِيُّ هُوَ الَّذِي يُوصِلُ
الْعَبْدَ إِلَى تَقْوَى اللَّهِ وَمُرَاقَبَتِهِ وَخَشْيَتِهِ، وَهُوَ الْعِلْمُ الَّذِي لَا يُقْصَدُ بِهِ مُجَرَّدُ
زِيَادَةِ الْمَعْرِفَةِ، بَلِ الْعَمَلُ بِهِ وَالْفَهْمُ الْعَمِيقُ لَهُ، وَفَقًا لِقَوْلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ
الَّذِي يَرَى أَنَّ أَثَرَ الْعِلْمِ يَظْهَرُ فِي صَلَاةِ الْعَبْدِ وَخُشُوعِهِ وَكَلَامِهِ، وَالْعِلْمُ يُمْكِّنُ

الْإِنْسَانَ مِنَ التَّمْيِيزِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَيَحْمِيهِ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْأَخْطَاءِ الَّتِي
قَدْ تُفْسِدُ عِبَادَتَهُ أَوْ تُفْضِي بِهِ إِلَى الْهَلَاكِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:-
{ مَا عُبِدَ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنَ الْعِلْمِ }.

، وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:- { إِنَّ قَوْمًا تَرَكَوا الْعِلْمَ وَاتَّخَذُوا مَحَارِيبَ
فَصَلُّوا وَصَامُوا بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَاللَّهُ مَا عَمِلَ أَحَدٌ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِلَّا كَانَ مَا يَفْسِدُ أَكْثَرَ
مِمَّا يُصْلِحُ }.

• وَلِلْعِلْمِ فَضَائِلُ كَثِيرَةٌ فَهُوَ يُزَكِّي صَاحِبَهُ وَيَرْفَعُ قَدْرَهُ وَيُشْعِرُهُ دَوَامَ الْغِنَى
بِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَيْهِ وَإِقْبَالِهِمْ عَلَيْهِ، وَالْعَالِمُ الصَّالِحُ الْعَامِلُ السَّائِرُ عَلَى مَنْهَاجِ
وَطَرِيقِ الْهُدَايَةِ دُرَّةٌ يَتِيْمَةٌ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، وَخُصُوصًا هَذِهِ الْأَيَّامُ الَّتِي
زَادَتْ فِيهَا مَرَايِحُ الدُّنْيَا الْمُقْبِلَةُ عَلَى الْمُلْصِقِينَ بِالْعِلْمِ وَالْمُنْتَاهِيْنَ أَمَاكِنَ
الْعُلَمَاءِ غَدْرًا وَأَشْرًا - .

وَمِنْ فَضَائِلِ الْعِلْمِ وَبَرَكَاتِهِ أَنَّ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ لَمْ يَقْبَلْ مُجَرَّدَ الْمُقَارَنَةِ بَيْنَ أَهْلِ
الْعِلْمِ وَفَاقِدِيهِ عَلَى الْإِطْلَاقِ وَعَدَّ ذَلِكَ قِيَاسًا مَرْفُوضًا، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { قُلْ هَلْ
يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ }.(الزُّمَرُ:
٩).

- وَبِالْعِلْمِ يُعْبَدُ اللَّهُ عَلَى بَصِيرَةٍ وَتَقَى وَيَقْضِي النَّاسُ فِي الدُّنْيَا مَارَبَهُمْ عَلَى
ضِيَاءٍ مِنْ أَحْكَامِ الشَّرْعِ الْكَرِيمِ، وَبِالْعِلْمِ يُقِيمُونَ مَرَاسِيمَ حَيَاتِهِمْ فِي زَوَاجٍ أَوْ
تِجَارَةٍ أَوْ حِيرَةٍ أَوْ شِرَاكَةٍ بِحَيْثُ يَعْرِفُ كُلُّ مِنْهُمْ مَا لَهُ وَمَا عَلَيْهِ.

- وَقَبْلَ هَذَا كُلِّهِ فَالْعِلْمُ هُوَ طَرِيقُ الْمَعْرِفَةِ لِلْإِعْتِقَادِ فِي رَبِّ الْأَرْبَابِ سُبْحَانَهُ
وَتَعَالَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { فَاَعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ
وَالْمُؤْمِنَاتِ ۚ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ }.(مُحَمَّدٌ: ١٩).

- وَلَا هُمْ يَخْتَصِمُونَ بِالْعِلْمِ فَقَدْ جَاءَتْ أُولَى آيَاتِ الْقُرْآنِ أَمْرًا بِالْقِرَاءَةِ وَالتَّعَلُّمِ
 قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ (١) خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ (٢)
 اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ (٣) الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ (٤) عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ }.
 (العلق: ١-٥)، وَأَقْسَمَ اللَّهُ تَعَالَى بِالْقَلَمِ وَهُوَ مِنْ أَدَوَاتِ الْعِلْمِ وَذَلِكَ لِبَيَانِ فَضْلِهِ
 وَعُلُوِّ رُتْبَتِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { ن وَالْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ }.(القلم: ١).
 - وَلِفَضْلِ الْعِلْمِ وَكَرَامَتِهِ فَقَدْ طَلَبَ سَيِّدُنَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْعَبْدِ الصَّالِحِ
 صُحْبَتَهُ لِعَرَضِ التَّعَلُّمِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
 { فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا (٦٥)
 قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَ مِنَّمَا عَلَّمْتَ رُشْدًا }.(الكهف: ٦٥-٦٦).

- وَلَمْ يَجْعَلْ كَلِيمَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِنَفْسِهِ فِي الطَّلَبِ رُتْبَةً لَمَّا جَعَلَ نَفْسَهُ تَابِعًا
 وَذَلِكَ التَّلَطُّفُ مَعَ نُكْرَانِ الذَّاتِ لِأَجْلِ التَّعَلُّمِ، وَأَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ آتَى كَلِيمَهُ
 مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ نُورَ الْعِلْمِ فَقَالَ: { وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَاسْتَوَى آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا
 وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ }.(القصص: ١٤)، وَزَيَّنَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ الْكَرِيمَ
 بَنَ الْكَرِيمِ يُوسُفَ بْنَ يَعْقُوبَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى:
 { وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ آتَيْنَاهُ حُكْمًا وَعِلْمًا وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ }.(يوسف: ٢٢)،
 وَقَالَ تَعَالَى عَنْ سَيِّدِنَا دَاوُودَ وَوَلَدِهِ سُلَيْمَانَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ:
 { وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ
 عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ }.(النمل: ١٥)، وَأَخْبَرَ فِي مَعْرِضِ الْمَنْ بِالْفَضْلِ عَلَى نَبِيِّهِ
 الْكَرِيمِ سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَوْلِهِ تَعَالَى:

{ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُ لَهَمَّتْ طَائِفَةٌ مِّنْهُمْ أَنْ يُضِلُّوكَ ۖ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِنْ شَيْءٍ ۚ وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا } .(النِّسَاء: ١١٣).

- وَلِهَذَا لَمْ يُؤَمِّرِ النَّبِيُّ الْكَرِيمُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِطَلَبِ الزِّيَادَةِ فِي شَيْءٍ كَالْعِلْمِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا } .(طه: ١١٤).

- وَلِفَضْلِ الْعِلْمِ فِي حَيَاةِ الْخَلْقِ نَجِدُ أَنَّهُ لَا يَحْمِلُهُ إِلَّا كِرَامُ النَّاسِ وَأَهْلُ الْأَمَانَةِ فَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ الْكَرِيمُ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { يَحْمِلُ هَذَا الْعِلْمُ مِنْ كُلِّ خَلْفٍ عُدُولُهُ يَنْفُونَ عَنْهُ تَحْرِيفَ الْجَاهِلِينَ وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ وَتَأْوِيلَ الْغَالِبِينَ } .(الإمام أَحْمَدُ فِي تَارِيخِ دِمَشْقَ ٣٩/٦ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعُدْرِيِّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ).



- وَمِنْ فَضْلِ الْعِلْمِ أَنَّهُ هِدَايَةٌ لِلصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ الَّذِي لَا عِوَجَ فِيهِ، وَقَدْ قَالَ سَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمُ لِأَبِيهِ: { يَا أَبَتِ إِنِّي قَدْ جَاءَنِي مِنَ الْعِلْمِ مَا لَمْ يَأْتِكَ فَاتَّبِعْنِي أَهْدِكَ صِرَاطًا سَوِيًّا } .(مَرْيَم: ٤٣) - وَأَهْلُ الْعِلْمِ هُمُ أَهْلُ الْبَصَائِرِ يَرُونَ مَا لَا يَرَاهُ النَّاسُ، وَقَدْ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي زَمَانِ قَارُونَ: { وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيَلَكُمْ ثَوَابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِّمَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّابِرُونَ } .(الْقَصَص: ٨٠) - وَأَهْلُ الْعِلْمِ أَيْضًا هُمُ أَهْلُ الْخَشْيَةِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: { إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ } .(فَاطِر: ٢٨)، وَهُمْ كَذَلِكَ أَهْلُ الشَّهَادَةِ مَعَ مَوْلَاهُمْ وَالْمَلَائِكَةِ الْكَرَامِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: { شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ

الْحَكِيمُ} . (آلِ عِمْرَانَ: ١٨ - .) (وَهُمْ أَيْضًا أَهْلُ الْخَيْرِيَّةِ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ الْكَرِيمُ
- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : { مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا
قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ
خَالَفَهُمْ، حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ }.

(صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ (٧١) عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا) .
-وَطَرِيقُ طُلَّابِ الْعِلْمِ هُوَ طَرِيقُ الْجَنَّةِ وَنَعِيمُهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمَعَ ذَلِكَ
فَإِنَّ مَجَالِسَ الْعِلْمِ مَظَنَّاتُ السَّكِينَةِ وَالرَّحْمَةِ وَتَنْزِلَاتُ الْمَلَائِكَةِ، فَعَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -
قَالَ:

{ مَنْ نَفَسَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ الدُّنْيَا، نَفَسَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبِ يَوْمِ
الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ
يَسَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللَّهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ
أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ،
وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَذَكَّرُونَ بِهِ بَيْنَهُمْ،
إِلَّا حَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ
فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ أَبْطَأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ } . (الْأَلْبَانِيُّ فِي صَحِيحِ ابْنِ
مَاجَه ١٨٥ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ)، وَعَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ
- قَالَ:

{ أَتَيْتُ النَّبِيَّ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ مُتَّكِئٌ عَلَى بُرْدٍ لَهُ أَحْمَرٌ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ
اللَّهِ! إِنِّي جِئْتُ أَطْلُبُ الْعِلْمَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِطَالِبِ الْعِلْمِ، إِنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ تَحْفُهُ
الْمَلَائِكَةُ وَتُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا، ثُمَّ يَرْكَبُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا حَتَّى يَبْلُغُوا السَّمَاءَ الدُّنْيَا

مِنْ مَحَبَّتِهِمْ لِمَا يَطْلُبُ { . (الْأَلْبَانِي فِي صَحِيحِ التَّرْغِيبِ ٧١ وَقَالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ).

• لَدَا أَخْبَرَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّهُ لَمْ يُبْعَثْ مُعَنَّتًا وَلَا مُتَعَنَّتًا وَلَكِنْ بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى مُعَلِّمًا مُبَسِّرًا، فَقَدْ أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ (١٤٧٨) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا- قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَوَجَدَ النَّاسَ جُلُوسًا بِبَابِهِ، لَمْ يُؤْذَنْ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ، قَالَ: فَأُذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ، فَدَخَلَ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ، فَاسْتَأْذَنَ، فَأُذِنَ لَهُ، فَوَجَدَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جَالِسًا حَوْلَهُ نِسَاؤُهُ، وَاجِمًا سَاكِتًا، قَالَ: فَقَالَ:

لَأَقُولَنَّ شَيْئًا أَضْحِكُ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَ بِنْتَ خَارِجَةَ، سَأَلْتَنِي النَّفَقَةَ، فَقُمْتُ إِلَيْهَا، فَوَجَّأْتُ عُقْقَهَا، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَقَالَ:

هُنَّ حَوْلِي كَمَا تَرَى، يَسْأَلُنَنِي النَّفَقَةَ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى عَائِشَةَ يَجَأُ عُقْقَهَا، فَقَامَ عُمَرُ إِلَى حَفْصَةَ يَجَأُ عُقْقَهَا، كِلَاهُمَا يَقُولُ: تَسْأَلُنَ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَا لَيْسَ عِنْدَهُ؟! فَقُلْنَ: وَاللَّهِ لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ، ثُمَّ اعْتَزَلَهُنَّ شَهْرًا، أَوْ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِلْأَزْوَاجِ كَمَا { حَتَّى بَلَغَ } لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُمْ أَجْرًا عَظِيمًا { . (الْأَحْزَابُ: ٢٨-٢٩).

قَالَ: فَبَدَأَ بِعَائِشَةَ، فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَعْرِضَ عَلَيْكَ أَمْرًا أَحِبُّ أَنْ لَا تَعْجَلِي فِيهِ حَتَّى تَسْتَشِيرِي أَبَوَيْكَ، قَالَتْ: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَتْ عَلَيْهَا الْآيَةُ، قَالَتْ: أَفِيكَ -يَا رَسُولَ اللَّهِ- أَسْتَشِيرُ أَبَوَيْ؟! بَلْ أَخْتَارُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَالذَّارَ الْآخِرَةَ، وَأَسْأَلُكَ أَنْ لَا تُخْبِرَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِكَ بِالَّذِي قُلْتُ، قَالَ: لَا

تَسْأَلُنِي امْرَأَةً مِنْهُنَّ إِلَّا أَخْبَرْتُهَا، إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنِّتًا، وَلَا مُتَعَنِّتًا، وَلَكِنْ بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُيسِّرًا .



• شَرْحُ الْحَدِيثِ :

كَانَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- كَرِيمَ النَّفْسِ مَعَ زَوْجَاتِهِ، وَقَدْ كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِنَّ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ، وَلَكِنَّهُ كَانَ كَثِيرَ النِّفْقَةِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَفِي مَصَالِحِ النَّاسِ، حَتَّى إِنَّهُ كَانَ لَا يُبْقِي إِلَّا الْقَلِيلَ لِنَفْسِهِ وَأَهْلِهِ، مِمَّا تَرْتَبَ عَلَيْهِ بَعْضُ مَا يَقَعُ عَلَى الزَّوْجَاتِ مِنَ التَّضَرُّرِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ خَيَّرَهُنَّ بَيْنَ الصَّبْرِ عَلَى الْعَيْشِ وَبَيْنَ الطَّلَاقِ وَالْفِرَاقِ بِالْمَعْرُوفِ.

- وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَرْوِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- أَنَّ أَبَا بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- دَخَلَ يَسْتَأْذِنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذَاتَ مَرَّةٍ، فَوَجَدَ النَّاسَ جَالِسِينَ بَبَابِهِ لَمْ يُؤْذَنْ لِأَحَدٍ مِنْهُمْ بِالدُّخُولِ عَلَى النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، ثُمَّ أَذِنَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِأَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-، فَدَخَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَجَاءَ إِلَى بَيْتِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَاسْتَأْذَنَ لِيَدْخُلَ، فَأَذِنَ لَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- وَجَدَ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جَالِسًا وَحَوْلَهُ نِسَاؤُهُ، وَكَانَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَدْ اشْتَدَّ حُزْنُهُ حَتَّى أَمْسَكَ عَنِ الْكَلَامِ، فَقَالَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فِي نَفْسِهِ -وَقِيلَ: إِنَّ الْقَائِلَ هُوَ أَبُو بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-:

{لَأَقُولَنَّ شَيْئًا أَضْحِكُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-}، فَقَالَ: {يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ رَأَيْتَ}، أَي: لَوْ عَلِمْتَ، أَنَّ زَوْجَتِي بِنْتُ خَارِجَةَ سَأَلْتَنِي وَطَلَبْتَ مِنِّي الزِّيَادَةَ فِي النَّفَقَةِ عَلَى الْعَادَةِ، أَوْ فَوْقَ الْحَاجَةِ، فَقُمْتُ إِلَيْهَا {فَوَجَأْتُ عَنْقَهَا}، أَي: ضَرَبْتُ عَنْقَهَا بِكَفِّي، فَضَحِكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِتَشَابُهِ حَالِهِ مَعَ حَالِ عُمَرَ، وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:-

{هُنَّ} إِشَارَةٌ إِلَى نِسَائِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، يَجْلِسْنَ {حَوْلِي} كَمَا تَرَى، يَسْأَلَنَنِي النَّفَقَةَ}، وَيَطْلُبْنَ مِنِّي الزِّيَادَةَ فِي النَّفَقَةِ عَنْ عَادَتِهَا، فَلَمَّا قَالَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذَلِكَ، قَامَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- إِلَى ابْنَتِهِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- لِيَضْرِبَ عَنْقَهَا تَأْدِيبًا لَهَا، وَقَامَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- إِلَى ابْنَتِهِ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- لِيَضْرِبَ عَنْقَهَا تَأْدِيبًا لَهَا، كِلَاهُمَا يَقُولُ لِبْنَتِهِ:

{تَسْأَلَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَا لَيْسَ عِنْدَهُ؟!}، وَهَذَا تَوْبِيخٌ وَتَأْنِيبٌ لَهُمَا عَلَى طَلَبِ زِيَادَةِ النَّفَقَةِ، وَهِيَ لَا تَتَوَقَّرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، {فَقُلْنَا: وَاللَّهِ لَا نَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-} بَعْدَ هَذَا {شَيْئًا أَبَدًا لَيْسَ عِنْدَهُ}.

وَقَدْ غَضِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِذَلِكَ، فَأَعْتَزَلَ نِسَاءَهُ ثَلَاثِينَ أَوْ تِسْعًا وَعِشْرِينَ يَوْمًا، لَمْ يَدْخُلْ بُيُوتَ أَزْوَاجِهِ وَامْتَنَعَ عَنْهُمْ، ثُمَّ نَزَلَ قَوْلُهُ تَعَالَى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ وَأُسَرِّحْكُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا (٢٨) وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الْآخِرَةَ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْمُحْسِنَاتِ مِنْكُنَّ أَجْرًا عَظِيمًا}. (الأحزاب: ٢٨-٢٩) - . وَمَعْنَى الْآيَتَيْنِ: يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ، قُلْ لِأَزْوَاجِكَ حِينَ طَلَبْنَ مِنْكَ التَّوَسُّعَ فِي النَّفَقَةِ، وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ مَا تُوسِّعُ بِهِ عَلَيْهِنَّ: إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا مِنْ

زِينَةٍ، فَتَعَالَيْنِ إِلَيَّ أُمْتَعِكُنَّ بِمَا تُمَتِّعُ بِهِ الْمُطَلَّقَاتُ، وَأُطْلِفَكُنَّ طَلَاقًا لَا إِضْرَارَ فِيهِ وَلَا إِيْذَاءَ، وَإِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ رِضَا اللَّهِ وَرِضَا رَسُولِهِ، وَتُرِدْنَ الْجَنَّةَ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ، فَاصْبِرْنَ عَلَى حَالِكُنَّ؛ فَإِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِمَنْ أَحْسَنَ مِنْكُنَّ بِالصَّبْرِ وَحُسْنِ الْعِشْرَةِ أَجْرًا عَظِيمًا.

ثُمَّ قَالَ مُعَاوِيَةُ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-: وَكَانَتْ لِي جَارِيَةٌ، أَيْ: أَمَةٌ، تَرَعَى غَنَمًا لِي قَبْلَ أَحَدٍ وَالْجَوَانِيَّةِ، وَهِيَ أَرْضٌ مِنْ عَمَلِ الْفُرُوعِ مِنْ جِهَةِ الْمَدِينَةِ، فَاطْلَعْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَإِذَا الذِّئْبُ قَدْ ذَهَبَ بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِهَا، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ، آسَفُ كَمَا يَأْسِفُونَ، أَيْ: أَغْضَبُ عَلَى الْجَارِيَةِ، أَوْ أَحْزَنُ عَلَى الشَّاةِ، لَكِنِّي صَكَكْتُهَا صَكَّةً، أَيْ: لَطَمْتُهَا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ، أَيْ:

كَثَّرَ النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- ذَلِكَ الْأَمْرَ أَوْ الضَّرْبَ عَلَيَّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أَعْتَفُهَا؟ قَالَ: انْتَنِي بِهَا، فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ لَهَا: أَيْنَ اللَّهُ؟

أَيْ: أَيْنَ الْمَعْبُودُ الْمُسْتَحَقُّ الْمَوْصُوفُ بِصِفَاتِ الْكَمَالِ؟ قَالَتْ: فِي السَّمَاءِ، قَالَ: مَنْ أَنَا؟ قَالَتْ: أَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، قَالَ: أَعْتَفُهَا؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ، وَمَا ذَاكَ إِلَّا لِأَنَّ إِيْمَانَهَا بِأَنَّ اللَّهَ فِي السَّمَاءِ فَوْقَ الْعَرْشِ يَدُلُّ عَلَى إِخْلَاصِهَا لِلَّهِ وَتَوْحِيدِهَا لِلَّهِ، وَأَنَّهَا مُؤْمِنَةٌ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمُؤْمِنَةٌ بِرَسُولِهِ مُحَمَّدٍ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-. فِي الْحَدِيثِ: النَّهْيُ عَنْ تَشْمِيَتِ الْعَاطِسِ فِي الصَّلَاةِ- . وَفِيهِ: التَّخَلُّقُ بِخُلُقِهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي الرَّفْقِ بِالْجَاهِلِ، وَحُسْنِ تَعْلِيمِهِ، وَاللُّطْفِ بِهِ، وَتَقْرِيبِ الصَّوَابِ إِلَى فَهْمِهِ- . وَفِيهِ:

النَّهْيُ عَنْ إِتْيَانِ الْكُفَّانِ- . وَفِيهِ: حُسْنُ مُعَامَلَةِ الْإِسْلَامِ لِلْخَدَمِ وَالْإِمَاءِ- . وَفِيهِ: أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِي السَّمَاءِ فَوْقَ عَرْشِهِ فَوْقَ جَمِيعِ الْخَلْقِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى،

بَائِنٌ مِنْهُمْ، وَهُوَ - مَعَ عُلُوِّهِ سُبْحَانَهُ - مَعَهُمْ يَعْلَمُ كُلَّ شَيْءٍ، وَيُحِيطُ سُبْحَانَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ



من فوائد الحديث :

- (1) أَنَّ الْمُصَلِّي إِذَا عَطَسَ؛ شَرَعَ لَهُ أَنْ يَحْمَدَ اللَّهَ فِي نَفْسِهِ.
- (2) إنْكَارُ الْمُنْكَرِ عَلَى الْمُخَالِفِ؛ لِقَوْلِهِ: {فَرَمَانِي الْقَوْمُ بِأَبْسَارِهِمْ}.
- (3) أَنَّ الْحَرَكَةَ الْيَسِيرَةَ فِي الصَّلَاةِ لَا تُبْطِلُهَا؛ لِقَوْلِهِ: {فَجَعَلُوا يَضْرِبُونَ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ}.
- (4) جَوَازُ تَفْدِيَةِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بِالْأَبْوَيْنِ
- (5) .حُسْنُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَرَفْقُهُ بِالْجَاهِلِ، فَإِنَّ النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَمْ يُعَنْفَهُ وَلَمْ يُؤَبِّخْهُ، بَلْ أَرْشَدَهُ إِلَى الصَّوَابِ بِطَرِيقَةٍ أَدْعَى إِلَى الْقَبُولِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-.
- (6) جَوَازُ الْحَلْفِ مِنْ غَيْرِ اسْتِحْلَافٍ؛ لِقَوْلِهِ: {فَوَاللَّهِ} مَا لَمْ يَكُنْ عَادَةً .
- (7) أَنَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِخُطَابِ الْبَارِي -جَلَّ وَعَلَا- لَا تُبْطِلُ بِهِ الصَّلَاةُ، فَلَوْ قَالَ الْمُصَلِّي: {رَبِّ أَسْأَلُكَ، رَبِّ أَسْتَغْفِرُكَ، رَبِّ أَشْكُرُكَ}؛ لِأَنَّ هَذَا لَيْسَ مِمَّا يَتَدَاوَلُهُ النَّاسُ بَيْنَهُمْ، بَلْ هُوَ دُعَاءٌ وَعِبَادَةٌ.
- (8) ظَاهِرُهُ أَنَّهُ لَا فَرْقَ بَيْنَ كَوْنِ الْكَلَامِ قَلِيلًا أَوْ كَثِيرًا، وَلَا فَرْقَ بَيْنَ صَلَاةِ النَّفْلِ وَالْفَرَضِ؛ لِغُمُومِ قَوْلِهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: {لَا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ} .
- (9) أَنَّ الصَّلَاةَ لَا تُبْطِلُ بِالْكَلامِ الصَّادِرِ عَنْ غَيْرِ قَصْدٍ.

(10) أَنْ مَنْ تَكَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ جَاهِلًا بِالْحُكْمِ فَلَا إِعَادَةَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَمْ يَأْمُرْ مُعَاوِيَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- بِإِعَادَةِ الصَّلَاةِ لِجَهْلِهِ، وَيُلْحَقُ بِهِ النَّاسِي، وَمَنْ سَبَقَ لِسَانُهُ، وَمَنْ تَكَلَّمَ بِغَيْرِ قَصْدٍ.

(11) قَوْلُهُ: {كَلَامُ النَّاسِ} ظَاهِرُهُ وَلَوْ كَانَ الْكَلَامُ مِنْ حَرْفٍ وَاحِدٍ، كَقَوْلِ الْمُصَلِّي لِشَخْصٍ: (ع) أَمْرٌ مِنَ الْوَعْيِ، فَهَذَا كَلَامٌ تُبْطِلُ بِهِ الصَّلَاةُ، أَمَّا مَا لَا يُسَمَّى كَلَامًا كَمَا لَوْ تَنَحَّحَ وَقَالَ: (أَح، أَح) لَمْ تُبْطِلْ بِهِ الصَّلَاةُ؛ لِأَنَّهُ لَا يُسَمَّى كَلَامًا

(12) .أَنَّ مُحَاطَبَةَ النَّاسِ فِي الصَّلَاةِ إِعْرَاضٌ عَنِ مُنَاجَاةِ اللَّهِ -تَعَالَى -. (13) يُسْتَحَبُّ لِلْمُصَلِّيِ وَيَتَأَكَّدُ عَلَيْهِ حُضُورُ قَلْبِهِ فِي الصَّلَاةِ، فَلَا يُلْهِيه عَنْ مَعَانِيهَا وَأَحْوَالِهَا مُلْهُ، بَلْ يُفْرِغُ قَلْبَهُ وَيَسْتَجْمِعُهُ؛ لِاسْتِحْضَارِ مَا يَقُولُ فِيهَا وَيَفْعَلُ.

(14) أَنْ التَّسْبِيحَ وَالتَّكْبِيرَ وَقِرَاءَةَ الْقُرْآنِ وَاجِبَاتُ الصَّلَاةِ. (15) أَنْ أَحْكَامَ الشَّرْعِ تُؤْخَذُ بِالتَّدْرِجِ، فَيَعْلَمُ الْمُسْلِمُ الْجَدِيدُ أُمُورَ الدِّينِ شَيْئًا فَشَيْئًا

(16) .انْتِشَارُ الْكِبَاهَةِ وَالتَّطْيِيرُ قَبْلَ الْإِسْلَامِ. وَالنَّهْيُ عَنِ إِتْيَانِ الْكُفَّانِ وَتَصْدِيقِهِمْ فِيمَا يَقُولُونَ، وَتَحْرِيمُ مَا يُعْطُونَ مِنَ الْحُلُوفِ، وَهُوَ حَرَامٌ بِإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ

(17) .أَنَّ الشُّعُورَ بِالتَّشَاؤُمِ شَيْءٌ لَا يَأْتِمُّ بِمُجَرَّدِهِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ مِنَ الْأُمُورِ الْقَلْبِيَّةِ الَّتِي لَا يُؤَاخَذُ عَلَيْهَا الْإِنْسَانُ، بَلْ إِذَا عَمِلَ بِمُقْتَضَاهَا.

(18) جَوَازُ رَعِي الْمَرَأَةَ لِلْأَغْنَامِ، وَانْفِرَادِهَا فِي الْبَرِيَّةِ إِذَا أَمْنَتِ الْفِتْنَةَ . (19) تَعْظِيمُ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لِإِهَانَةِ الْمُسْلِمِ، سَوَاءً كَانَ بِضَرْبِهِ أَوْ سَبِّهِ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ.

(20) دَلِيلٌ عَلَى اثْبَاتِ عُلُوِّ اللَّهِ -تَعَالَى- وَأَنَّهُ فَوْقَ عِبَادِهِ بَائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ .

(21) أَنَّ الْإِعْتِرَافَ بِعُلُوِّ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ دَلِيلٌ عَلَى إِيْمَانِ الْعَبْدِ



(3) .وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقَمٍ (٢٨٥) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذْ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَامَ يَبُولُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَهْ مَهْ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { لَا تُزْرِمُوهُ دَعْوُهُ فَتَرْكُوهُ حَتَّى بَالَ ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ إِنَّ هَذِهِ الْمَسَاجِدَ لَا تَصْلُحُ لَشَيْءٍ مِنْ هَذَا الْبَوْلِ وَلَا الْقَدَرِ إِنَّمَا هِيَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَالصَّلَاةِ وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ أَوْ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فَأَمَرَ رَجُلًا مِنَ الْقَوْمِ فَجَاءَ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ فَشَنَّهُ عَلَيْهِ}- . وَفِي الْحَدِيثِ: حُسْنُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَفْقُهُ . -وَفِيهِ: الرِّفْقُ بِالْجَاهِلِ وَتَعْلِيمُهُ مَا يَلْزَمُهُ مِنْ غَيْرِ تَغْنِيفٍ وَلَا إِيْذَاءٍ إِذَا لَمْ يَأْتِ بِالْمُخَالَفَةِ اسْتِحْقَاقًا أَوْ عِنَادًا- . وَفِيهِ: اثْبَاتُ نَجَاسَةِ بَوْلِ الْآدَمِيِّ- . وَفِيهِ: تَطْهِيرُ الْبَوْلِ فِي الْمَسْجِدِ بِصَبِّ الْمَاءِ عَلَيْهِ.

(4) وَمَا أَخْرَجَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي مُسْنَدِهِ بِرَقَمٍ (21708) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لِي بِالزَّيْنَاءِ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ وَقَالُوا: مَهْ. مَهْ. فَقَالَ: { ائْذَنُ، فَدَنَا مِنْهُ قَرِيبًا. قَالَ: فَجَلَسَ قَالَ:

أَتُحِبُّهُ لِأُمِّكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِأُمَّهَاتِهِمْ.
قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِابْنَتِكَ؟

قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ.
قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِأَخْتِكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ
لِأَخَوَاتِهِمْ. قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: وَلَا
النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ. قَالَ: أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِكَ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ.
قَالَ: وَلَا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالَاتِهِمْ.

قَالَ: فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ: {اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ، وَحَصِّنْ فَرْجَهُ} {
قَالَ: فَلَمْ يَكُنْ بَعْدَ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ-}. {وَفِي الْحَدِيثِ: بَيَانٌ لِمَا كَانَ
عَلَيْهِ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مِنْ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ وَحُسْنِ السِّيَاسَةِ وَحُسْنِ
التَّعْلِيمِ-. وَفِيهِ: مَنْقَبَةٌ عَظِيمَةٌ لِهَذَا الشَّابِّ، حَيْثُ دَعَا لَهُ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ- بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ الْمُبَارَكَاتِ، الَّتِي هِيَ مِنْ جَوَامِعِ الْكَلِمِ، وَدُعَاؤُهُ -صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مُسْتَجَابٌ.

(5) أَخْرَجَ الْإِمَامُ ابْنُ مَاجَه-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي سُنَنِهِ بِرَقَم (52) وَصَحَّحَهُ
الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِ ابْنِ مَاجَه بِرَقَم (٥٢) مِنْ حَدِيثِ
جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: {كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ- وَنَحْنُ فِتْيَانٌ حَزَاوِرَةٌ فَتَعَلَّمْنَا الْإِيمَانَ قَبْلَ أَنْ نَتَعَلَّمَ الْقُرْآنَ ثُمَّ تَعَلَّمْنَا
الْقُرْآنَ فَازْدَدْنَا بِهِ إِيمَانًا {

- . لَقَدْ كَانَ الصَّحَابَةُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ يَتَعَلَّمُونَ تَعَالِيمَ الدِّينِ تَدْرِيجًا، وَكَانَ
هَمُّهُمْ تَطْبِيقَ مَا تَعَلَّمُوهُ أَوَّلًا بِأَوَّلٍ، ثُمَّ يَنْتَقِلُونَ إِلَى أَمْرٍ آخَرَ، وَكَانَ النَّبِيُّ -

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَعَهُمْ يُلَاحِظُهُمْ وَيَهْدِيهِمْ بِالرَّفْقِ وَاللِّينِ، وَيَأْمُرُهُمْ بِعَدَمِ التَّشَدُّدِ، فَكَانُوا أَيْمَةً هُدًى- . وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ جُنْدَبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ-رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-: { كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-وَنَحْنُ فِتْيَانُ حَزَاوِرَةَ {جَمَعَ حَزَوْرٍ، وَالْحَزَوْرُ: الْغُلَامُ إِذَا

اشْتَدَّ وَقَوِيَ وَخَدِمَ ، وَقَارِبَ الْبُلُوغَ، { فَتَعَلَّمْنَا الْإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ {، أَي: أَنَّهُمْ تَعَلَّمُوا أُسَاسِيَّاتِ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ، وَهِيَ أَرْكَانُ الْإِيمَانِ الْحَقِّ؛ وَهِيَ: الْإِيمَانُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَالْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، وَتَعَلَّمُوهُ وَهُمْ صِبَاغٌ، { ثُمَّ تَعَلَّمْنَا الْقُرْآنَ فَازْدَدْنَا بِهِ إِيمَانًا {، وَالْمَعْنَى: أَنَّهُمْ لَمَّا تَلَّوْا وَقَرَّوْا كِتَابَ اللَّهِ وَتَدَارَسُوهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، اِزْدَادَ إِيْمَانُهُمْ، وَقَوِيَتْ عَقِيدَتُهُمْ ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ:

{ وَإِذَا تَلَّيْتَ عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ {.(الأنفال: ٢) . -وَفِي رِوَايَةٍ: { وَإِنَّكُمْ الْيَوْمَ تَعَلَّمُونَ الْقُرْآنَ قَبْلَ الْإِيمَانِ { . وَأُورِدَ الْحَاكِمُ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ خَبَرًا يُوضِّحُ هَذِهِ الْمَعَانِي، فَيَقُولُ: {لَقَدْ عَشْنَا بُرْهَةً مِنْ دَهْرِنَا، وَإِنَّ أَحَدَنَا يُؤْتَى الْإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ، وَتَنْزِلُ السُّورَةُ عَلَى مُحَمَّدٍ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَيَتَعَلَّمُ حَلَالَهَا وَحَرَامَهَا ، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ فِيهَا كَمَا تَعَلَّمُونَ أَنْتُمْ الْقُرْآنَ {، ثُمَّ قَالَ: {لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يُؤْتَى أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ، فَيَقْرَأُ مَا بَيْنَ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ مَا يَدْرِي مَا أَمْرُهُ وَلَا زَاجِرُهُ، وَلَا مَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ مِنْهُ، يَنْثُرُهُ نَثْرَ الدَّقْلِ {، وَهُوَ الرَّدِيُّ مِنَ التَّمْرِ وَمَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ- . وَفِي الْحَدِيثِ: تَرْتِيبُ الْأَوَّلِيَّاتِ عِنْدَ تَرْبِيَةِ النَّشْءِ، وَالْحِرْصُ عَلَى مَلَنِهِمْ بِالْإِيمَانِ قَبْلَ مَلَنِهِمْ بِالْحِفْظِ الْمُجَرَّدِ وَهَذَا مِنْ حُسْنِ التَّعْلِيمِ.

(6) وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقَمٍ (30) مِنْ حَدِيثِ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: كُنْتُ رَدَفَ رَسُولِ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- عَلَى حِمَارٍ، يُقَالُ لَهُ: عُفَيْرٌ، قَالَ: فَقَالَ: { يَا مُعَاذُ، تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟ وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ، قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَكَلَّمُوا }.

-وَفِي رِوَايَةِ الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- بِرَقَمٍ (٥٩٦٧) قَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-: بَيْنَا أَنَا وَرَدِيفُ النَّبِيِّ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ إِلَّا أُخْرَةُ الرَّحْلِ، فَقَالَ: { يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: يَا مُعَاذُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: يَا مُعَاذُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ؟ قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ }- .فَالطَّرِيقُ لِنَجَاةِ الْعَبْدِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ يَبْدَأُ وَيَنْتَهِي بِإِفْرَادِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِالْعِبَادَةِ وَحْدَهُ، وَنَبْذِ وَتَرْكِ كُلِّ مَا سِوَاهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي عِلَالِهِ- .وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يُخْبِرُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَوْمًا، وَالرَدِيفُ: هُوَ الرَّائِبُ خَلْفَ الرَّائِبِ بِإِذْنِهِ، وَهَذَا مِنْ تَوَاضُعِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-وَإِنْسَانِيَّتِهِ؛ فَإِنَّ إِرْدَافَ الْإِمَامِ وَالشَّرِيفِ لِمَنْ هُوَ دُونَهُ وَرُكُوبُهُ مَعَهُ:

مِنَ التَّوَاضُّعِ وَتَرْكِ التَّكَبُّرِ، وَكَانَا عَلَى حِمَارٍ، وَكَانَ اسْمُهُ عُفَيْرًا، وَيَذْكُرُ مُعَاذُ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّبِيِّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا آخِرَةُ الرَّحْلِ، وَالرَّحْلُ لِلْبَعِيرِ كَالسَّرَجِ لِلْفَرَسِ، وَأَخْرَتْهُ: هِيَ الْعُودُ الَّذِي يُجْعَلُ خَلْفَ الرَّكَّابِ يَسْتَنْدُ إِلَيْهِ، وَفَائِدَةُ ذِكْرِهِ الْمُبَالِغَةُ فِي شِدَّةِ قُرْبِهِ؛ لِيَكُونَ أَوْقَعَ فِي نَفْسِ سَامِعِهِ أَنَّهُ ضَبَطَ مَا رَوَاهُ. فَنَادَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { يَا مُعَاذُ } ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَفِي كُلِّ مَرَّةٍ يَرُدُّ مُعَاذُ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- عَلَيْهِ:

{ لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ }، أَي: أُجِيبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِجَابَةً لَكَ بَعْدَ إِجَابَةٍ، أَوْ أَقَمْتُ عَلَى طَاعَتِكَ إِقَامَةً بَعْدَ إِقَامَةٍ، وَطَلَبْتُ السَّعَادَةَ لِإِجَابَتِكَ فِي كُلِّ مَرَّةٍ فِي الْأُولَى وَالْآخِرَةِ، وَهَذَا يَعْنِي أَنَّهُ مُجِيبٌ لِرَسُولِ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَمُؤَكِّدٌ لَهُ عَلَى حُسْنِ طَاعَتِهِ فِيمَا يَأْمُرُ بِهِ، فَلَمَّا أَحْسَنَ مُعَاذُ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- الْإِجَابَةَ وَأَصْغَى السَّمْعَ، سَأَلَهُ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَائِلًا: { هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ؟ } أَي: هَلْ تَعْلَمُ مَا يَجِبُ لِلَّهِ عَلَى عِبَادِهِ، وَمَا يَسْتَحِقُّهُ مِنْهُمْ؟ فَقَالَ مُعَاذُ: { اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ }، وَهَذَا مِنْ حُسْنِ الْأَدَبِ، وَعَدَمِ التَّقَدُّمِ عَلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَبَيَّنَ لَهُ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ: { أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا }.

وَالْمُرَادُ بِالْعِبَادَةِ: عَمَلُ الطَّاعَاتِ وَاجْتِنَابُ الْمَعَاصِي، وَهِيَ اسْمٌ جَامِعٌ لِكُلِّ مَا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَيَرْضَاهُ مِنَ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ. وَعَطَفَ عَلَى الْعِبَادَةِ عَدَمَ الشِّرْكِ بِهِ سُبْحَانَهُ؛ لِأَنَّهُ تَمَامُ التَّوْحِيدِ.

وَقِيلَ: الْحِكْمَةُ فِي ذَلِكَ: أَنَّ بَعْضَ الْكُفَرَةِ كَانُوا يَدَّعُونَ أَنَّهُمْ يَعْبُدُونَ اللَّهَ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا يَعْبُدُونَ مَعَهُ آلِهَةً أُخْرَى، فَاشْتَرَطَ نَفْيُ ذَلِكَ، وَأَنْ تَكُونَ عِبَادَتُهُمْ لِلَّهِ وَحْدَهُ؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى هُوَ الْخَالِقُ الرَّزَّاقُ، النَّافِعُ، الدَّافِعُ عَنْ عِبَادِهِ الْآفَاتِ

وَالْمُؤَذِّنَاتِ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ وَجَبَ عَلَيْهِمْ أَنْ يُوجِدُوهُ وَيُخْلِصُوا لَهُ الطَّاعَةَ دُونَ مَنْ سِوَاهُ؛ فَهَذَا هُوَ حَقُّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ.

-وَسَارَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مُدَّةً مِنَ الزَّمَنِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَقَالَ مُعَاذٌ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- بِأَدْبِهِ الْجَمِّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: {لَبَّيْكَ رَسُولَ اللَّهِ وَسَعْدَيْكَ}، فَقَالَ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: {هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوهُ؟}

أَيُّ: أَيُّ شَيْءٍ حَقِيقٌ وَجَدِيرٌ وَلَا يُنَقُّ أَنْ يَفْعَلَ اللَّهُ تَعَالَى بِعِبَادِهِ إِنْ هُمْ أَدَّوْا حَقَّهُ؟ فَقَالَ مُعَاذٌ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-:

{اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ}، فَقَوَّضَ الْعِلْمَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ كَمَا فَعَلَ قَبْلَ ذَلِكَ، فَذَكَرَ لَهُ- صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنَّ حَقَّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ: أَلَّا يُعَذِّبَهُمْ. وَيَسْتَلْزِمُ ذَلِكَ حُصُولَ مَا وَعَدَهُمْ بِهِ مِنَ الثَّوَابِ وَالْجَزَاءِ، وَهَذَا بِشَرْطِ الْإِثْنَانِ بِأَمْرِهِ، وَالانْتِهَاءِ عَنْ مَنَاهِيهِ؛ فَإِنَّ كُلَّ ذَلِكَ مِنْ عِبَادَتِهِ، وَقَدْ حَقَّ ذَلِكَ الْجَزَاءُ وَوَجَبَ بِحُكْمِ وَعْدِ اللَّهِ الصِّدْقِ، وَقَوْلِهِ الْحَقِّ الَّذِي لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْكَذِبُ فِي الْخَبَرِ، وَلَا الْخُلْفُ فِي الْوَعْدِ؛ فَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لَا يَجِبُ عَلَيْهِ شَيْءٌ بِحُكْمِ الْأَمْرِ؛ إِذْ لَا أَمْرَ فَوْقَهُ سُبْحَانَهُ- . وَفِي الْحَدِيثِ: تَكَرَّرُ الْمُعَلِّمُ أَوْ الْوَاعِظُ النَّدَاءُ؛ لِتَأْكِيدِ الْإِهْتِمَامِ بِمَا يُخْبِرُ بِهِ، وَلِيَكْمُلَ تَنْبُهُ الْمُتَعَلِّمِ فِيمَا يَسْمَعُهُ- . وَفِيهِ: أَنْ مَنْ مَاتَ عَلَى التَّوْحِيدِ دَخَلَ الْجَنَّةَ قَطْعًا- . وَفِيهِ: مَنْزِلَةُ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَأَدْبُهُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، وَقُرْبُهُ مِنْهُ- . وَفِيهِ: جَوَازُ كِتْمَانِ بَعْضِ الْعِلْمِ عَمَّنْ لَا يَفْهَمُهُ كَأَحَادِيثِ الرَّجَاءِ الَّتِي قَدْ يُؤَدِّي الْفَهْمُ الْخَاطِئُ لَهَا إِلَى تَرْكِ الْعَمَلِ، فَيَجِبُ عِنْدَ سَرْدِهَا وَضَعُ الْفُيُودِ الَّتِي تُحَقِّقُ الْفَهْمَ الصَّحِيحَ لَهَا. فَحَقُّ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى عِبَادِهِ التَّوْحِيدُ الْخَالِصُ وَالْعِبَادَةُ الصَّادِقَةُ، وَهَذَا الْحَقُّ يُثْمَرُ تَرْكِئَةَ النُّفُوسِ فَتَنْتَحَقُّ لَدَى الْعَابِدِ الْإِنْسَانِيَّةُ فِي أَسْمَى مَعَانِيهَا

(7). وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي سُنَنِهِ بِرَقْمٍ (2516) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا-قَالَ: كُنْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَوْمًا فَقَالَ: { يَا غُلَامُ إِنِّي أَعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ ، أَحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظَكَ ، أَحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ ، وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَفْلامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ }

- لَقَدْ أُوتِيَ النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- جَوَامِعَ الْكَلِمِ،فَكَانَ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَجْمَعُ الْمَوَاعِظَ الْجَمَّةَ وَالْوَصَايَا الْجَامِعَةَ، وَالْحِكَمَ الْبَالِغَةَ فِي الْكَلَامِ الْقَلِيلِ، وَكَانَ مِنْ هَدْيِهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ تَرْبِيَةُ الصِّغَارِ وَتَعْلِيمُهُمْ أُمُورَ دِينِهِمْ؛ مِنَ الْعَقِيدَةِ الصَّحِيحَةِ وَحُسْنِ التَّوَكُّلِ عَلَى اللَّهِ.
-وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ: { يَا غُلَامُ }، وَالْغُلَامُ هُوَ الصَّبِيُّ الصَّغِيرُ الَّذِي لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ بَعْدُ، { إِنِّي أَعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ }،

أَيُّ: أَعَلِّمُكَ أُمُورًا وَأَشْيَاءَ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، { أَحْفَظِ اللَّهَ }، أَيُّ: أَحْفَظْ حُدُودَهُ وَحُقُوقَهُ وَأَوَامِرَهُ وَنَوَاهِيَهُ، فَاتَّقِ اللَّهَ فِي أَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ بِحَيْثُ يَجِدُكَ فِي الطَّاعَاتِ وَالْقُرْبَاتِ، وَلَا يَجِدُكَ فِي الْمَعَاصِي وَالْآثَامِ، وَمِنْ أَعْظَمِ مَا يُحَافَظُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالطَّهَارَةُ الَّتِي هِيَ مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ، وَحِفْظُ الرَّأْسِ وَمَا وَعَى وَهُوَ يَتَضَمَّنُ حِفْظَ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ وَاللِّسَانِ مِنَ الْمَحْرَمَاتِ، وَحِفْظَ الْبَطْنِ وَمَا

حَوَى، وَيَتَضَمَّنُ حِفْظَ الْقَلْبِ عَنِ الْإِصْرَارِ عَلَى الْمُحَرَّمَاتِ، وَكَذَلِكَ مِنْ أَعْظَمِ مَا يَنْبَغِي حِفْظُهُ مِنْ نَوَاهِي اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

الْفَرْجُ وَأَنْ يُحْفَظَ وَلَا يُوضَعَ إِلَّا فِي حَالٍ، { يَحْفَظُكَ }، أَي: إِذَا اتَّقَيْتَهُ وَحَفِظْتَهُ كَانَ جَزَاؤُكَ أَنْ يَصُونَكَ مِنَ الشُّرُورِ وَالْمُوبِقَاتِ وَيَحْفَظَكَ فِي نَفْسِكَ وَأَهْلِكَ وَمَالِكَ وَدِينِكَ وَدُنْيَاكَ، وَيَحْفَظَكَ مِنْ مَكَارِهِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ فَحِفْظُ اللَّهِ لِعَبْدِهِ نَوْعَانِ؛ أَحَدُهُمَا: حِفْظُهُ لَهُ فِي مَصَالِحِ دُنْيَاهُ، كَحِفْظِهِ فِي بَدَنِهِ وَوَلَدِهِ، وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

{ لَهُ مُعَقِّبَاتٌ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ يَحْفَظُونَهُ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ }.(الرعد: ١١)؛ فَمَنْ حَفِظَ اللَّهُ فِي صِبَاهُ وَقُوَّتِهِ، حَفِظَهُ اللَّهُ فِي حَالِ كِبَرِهِ وَضَعْفِ قُوَّتِهِ، وَمَتَّعَهُ بِسَمْعِهِ وَبَصَرِهِ وَحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ وَعَقْلِهِ. النَّوْعُ الثَّانِي: حِفْظُ اللَّهِ لِلْعَبْدِ فِي دِينِهِ وَإِيمَانِهِ، فَيَحْفَظُهُ فِي حَيَاتِهِ مِنَ الشُّبُهَاتِ الْمُضِلَّةِ، وَمِنَ الشَّهَوَاتِ الْمُحَرِّمَةِ، وَيَحْفَظُ عَلَيْهِ دِينَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ، فَيَتَوَفَّاهُ عَلَى الْإِيمَانِ، وَعَلَى الْعَكْسِ مِنْ هَذَا؛ فَمَنْ ضَيَّعَ اللَّهُ ضَيَّعَهُ اللَّهُ، فَضَاعَ بَيْنَ خَلْقِهِ، حَتَّى يَدْخُلَ عَلَيْهِ الضَّرَرُ وَالْأَذَى مِمَّنْ كَانَ يَرْجُو نَفْعَهُ مِنْ أَهْلِهِ وَغَيْرِهِمْ. { احْفَظِ اللَّهَ }، أَي: اتَّقِ اللَّهَ فِي الْأَوَامِرِ وَالنَّوَاهِي، وَالزَّمِ الطَّاعَاتِ، وَلَا تَقْرَبِ الْمَعَاصِيَ، { تَجِدْهُ تَجَاهَكَ }، وَالْمَعْنَى:

أَنَّكَ تَجِدُهُ حِينَئِذٍ كَأَنَّهُ حَاضِرٌ تَلْقَاءَكَ وَقُدَّامَكَ فِي مَقَامِ إِحْسَانِكَ وَإِبْقَانِكَ وَكَمَالِ إِيمَانِكَ، كَأَنَّكَ تَرَاهُ بِحَيْثُ تُغْنِي بِالْكُلِّيَّةِ عَنْ نَظَرِكَ مَا سِوَاهُ، وَقِيلَ: الْمَعْنَى: إِذَا حَفِظْتَ طَاعَةَ اللَّهِ وَجَدْتَهُ يَحْفَظُكَ وَيَنْصُرُكَ فِي مُهِمَّاتِكَ أَيْنَمَا تَوَجَّهْتَ، وَيُسَهِّلُ لَكَ الْأُمُورَ الَّتِي قَصَدْتَ، وَقِيلَ الْمَعْنَى: تَجِدُ عِنَايَتَهُ وَرَأْفَتَهُ قَرِيبًا مِنْكَ؛ يُرَاعِيكَ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ، وَيُنْقِذُكَ مِنْ جَمِيعِ الْمَضَرَّاتِ.

{ إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ }، أَي:

إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَطْلُبَ شَيْئًا، فَلَا تَطْلُبْ إِلَّا مِنْ اللَّهِ، { وَإِذَا اسْتَعْنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ }
 {أَيُّ: وَإِذَا أَرَدْتَ الْعَوْنَ فَلَا تَطْلُبِ الْعَوْنَ إِلَّا مِنْ اللَّهِ وَلَا تَسْتَعِنْ إِلَّا بِاللَّهِ، }
 وَاعْلَمْ، { كَرَّرَ فِعْلَ الْأَمْرِ زِيَادَةً فِي الْحَثِّ عَلَى التَّوَجُّهِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى } أَنْ
 الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ، { أَيُّ: اتَّفَقَتْ فَرَضًا وَتَقْدِيرًا } عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ
 يَنْفَعُوكَ { أَيُّ:

لَمْ يَقْدِرُوا أَنْ يَنْفَعُوكَ، { إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ }، وَالْمَعْنَى: وَلَيْكُنْ عِنْدَكَ
 عِلْمٌ وَيَقِينٌ أَنَّهُ لَنْ يَكُونَ إِلَّا مَا قَدَرَهُ اللَّهُ لَكَ؛ فَلَنْ تُحْصِلَ مَنْفَعَةً إِلَّا مَا كَتَبَهُ اللَّهُ
 لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَى مَنْفَعَتِكَ أَهْلُ الْأَرْضِ جَمِيعًا، { وَإِنْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ
 يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ }، أَيُّ: وَلَيْكُنْ عِنْدَكَ
 عِلْمٌ أَيْضًا أَنَّكَ لَنْ تَرَى إِلَّا مَا قَدَرَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، فَلَنْ يَبْلُغَكَ ضَرٌّ إِلَّا مَا قَدَرَهُ اللَّهُ
 عَلَيْكَ، وَلَوْ اجْتَمَعَ عَلَى ضُرِّكَ أَهْلُ الْأَرْضِ جَمِيعًا، وَهَذَا مُتَّفَقٌ مَعَ الْحُكْمِ
 الْمُقَرَّرِ فِي الْاِعْتِقَادِ أَنَّ اجْتِمَاعَهُمْ عَلَى إِيصَالِ النَّفْعِ وَالضَّرِّ بِدُونِ مَشِيئَةِ اللَّهِ
 مِنَ الْمُحَالِ، وَخُلَاصَةُ الْمَعْنَى أَنَّ الْمَطْلُوبَ مِنْكَ أَنْ تُوجِدَ اللَّهَ فِي الْمَطْلَبِ
 وَالْمَهْرَبِ، فَهُوَ الضَّارُّ النَّافِعُ، وَالْمُعْطِي الْمَانِعُ. { رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ }، أَيُّ: كُتِبَتْ
 مَقَادِيرُ الْخَلَائِقِ جَمِيعًا، وَرُفِعَ الْقَلَمُ، فَلَا زِيَادَةَ وَلَا نُقْصَانَ فِي كِتَابَةِ الْأَحْكَامِ، {
 وَجَفَّتِ الصُّحُفُ } أَيُّ:

جَفَّتِ الصُّحُفُ بِمَا كَتَبْتَهُ الْأَقْلَامُ فِيهَا مِنْ مَقَادِيرِ الْخَلَائِقِ، فَلَا تَبْدِيلَ وَلَا
 تَغْيِيرَ، فَكُلُّ شَيْءٍ قَدْ كُتِبَ فِي اللُّوحِ الْمَحْفُوظِ؛ فَعَبَّرَ عَنْ سَبْقِ الْقَضَاءِ وَالْقَدَرِ
 بِرُفْعِ الْقَلَمِ، وَجَفَافِ الصَّحِيفَةِ؛ تَشْبِيهًا بِفَرَاغِ الْكَاتِبِ فِي الشَّاهِدِ مِنْ كِتَابَتِهِ،
 وَهَذَا كُلُّهُ مِنَ التَّرْبِيَةِ النَّبَوِيَّةِ لِلأُمَّةِ عَلَى أَنْ تَتَعَامَلَ بِصِدْقٍ مَعَ اللَّهِ، وَأَنْ تُرَاقِبَهُ
 فِي كُلِّ أَعْمَالِهَا، وَأَلَّا تَخَافَ غَيْرَهُ سُبْحَانَهُ؛ فَمِنْهُ النَّفْعُ وَالضَّرُّ، وَأَنْ تُرَبِّيَ
 أَطْفَالَهَا عَلَى هَذِهِ الْمَفَاهِيمِ الطَّيِّبَةِ فَيَنْشُؤُوا وَيَشْبُوا عَلَيْهَا-. وَهَذَا الْحَدِيثُ أَصْلٌ

عَظِيمٌ فِي مُرَاقَبَةِ اللَّهِ، وَمُرَاعَاةِ حُقُوقِهِ، وَتَفْوِيضِ الْأُمُورِ إِلَيْهِ، وَالتَّوَكُّلِ عَلَيْهِ، وَشُهُودِ تَوْحِيدِهِ وَتَفَرُّدِهِ، وَعَجْزِ الْخَلَائِقِ كُلِّهِمْ وَافْتِقَارِهِمْ إِلَيْهِ وَحْدَهُ، وَفِيهِ أُبْلَغَ رَدِّ عَلَى مَنْ اعْتَقَدَ النَّفْعَ وَالضَّرَّ فِي غَيْرِ اللَّهِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَأَهْلِ الْقُبُورِ، أَوْ سَأَلَهُمْ وَاسْتَعَانَ بِهِمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ تَعَالَى - . وَفِي الْحَدِيثِ: الْحَثُّ عَلَى حِفْظِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي أَوَامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ - . وَفِيهِ: الْحَثُّ عَلَى طَلَبِ الْعَوْنِ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَحْدَهُ - . وَفِيهِ: حُسْنُ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -



• . أَبْرَزُ سِمَاتِ تَعْلِيمِ النَّبِيِّ لِأَصْحَابِهِ:

(1) الْمُرُونَةُ وَتَنَوُّعُ الْأَسَالِيبِ :

الْحَوَارُ وَالْمُنَاقِشَةُ: كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُثِيرُ الْفِكَرَ بِطَرَحِ الْأَسْئَلَةِ عَلَى أَصْحَابِهِ وَيُشَجِّعُهُمْ عَلَى التَّفَكُّيرِ فِي الْإِجَابَةِ الصَّحِيحَةِ .
- أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ بَرَقِم (2581) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :
{ أَتَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟ قَالُوا:

الْمُفْلِسُ فِينَا مَنْ لَا يَرْهَمُ لَهُ وَلَا مَتَاعٌ، فَقَالَ: إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاةٍ، وَيَأْتِي قَدْ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا، فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ فَنِيَتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ أَخَذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ } .

- وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ أَيْضًا بَرَقِم (2589) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - :

وَسَلَّمَ- { أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ. قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهْتَهُ }.

(2) الْقِصَصُ وَالْأَمْثَالُ :

-إِسْتَحْدَمَ النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْأَمْثَالَ لِتَقْرِيبِ الْمَعَانِي وَتَوْضِيحِ الْمَفَاهِيمِ الْمُعَقَّدَةِ لِلصَّحَابَةِ- . أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْم (131) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا-: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ:

{ إِنْ مِنْ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِيَ مِثْلُ الْمُسْلِمِ، حَدَّثُونِي مَا هِيَ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَادِيَةِ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا بِهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: هِيَ النَّخْلَةُ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ أَبِي بِمَا وَقَعَ فِي نَفْسِي، فَقَالَ: لَأَنْ تَكُونَ قُلَّتَهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا }.

(3) التَّعْلِيمُ بِالْفِعْلِ وَالْمُشَاهَدَةِ

-كَانَ النَّبِيُّ يُعَلِّمُ بِالْعَمَلِ وَيَشْرَحُ الْأَفْعَالَ لِيَرَاهَا الصَّحَابَةُ وَيَتَعَلَّمُوا مِنْهَا مُبَاشَرَةً- . أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْم (818) مِنْ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-قَالَ: أَلَا أُنبِّئُكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-؟

قَالَ: وَذَلِكَ فِي غَيْرِ حِينَ صَلَاةٍ، فَقَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَامَ هُنَيْئَةً، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ هُنَيْئَةً، فَصَلَّى صَلَاةَ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ شَيْخِنَا هَذَا، قَالَ

أَيُّوبُ: كَانَ يَفْعَلُ شَيْئًا لَمْ أَرَهُمْ يَفْعَلُونَهُ كَانَ يَفْعُدُ فِي الثَّالِثَةِ وَالرَّابِعَةِ. قَالَ:
فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ، فَقَالَ:
{ لَوْ رَجَعْتُمْ إِلَى أَهْلِكُمْ صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا، فِي حِينَ كَذَا، صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا، فِي
حِينَ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْبَرُكُمْ }

(4). اسْتِخْدَامُ الْإِشَارَاتِ وَالرَّسْمِ:

- أَحْيَانًا كَانَ يَسْتَحْدِمُ الْإِشَارَاتِ بِالْأَيْدِي أَوْ رَسْمَ الْخُطُوطِ لِتَوْضِيحِ مَعْنَى
مُعَيَّنٍ-. أَخْرَجَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي الْمُسْنَدِ بِرَقْمِ (4142) مِنْ
حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-قَالَ: خَطَّ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- خَطًّا بِيَدِهِ ثُمَّ قَالَ :

{ هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا، وَخَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ، ثُمَّ قَالَ : هَذِهِ السُّبُلُ
لَيْسَ مِنْهَا سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ، ثُمَّ قَرَأَ : { وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي
مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ-. { وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ
الْبُخَارِيُّ-رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمِ (481) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى
الْأَشْعَرِيِّ-رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:-
{ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا. وَشَبَّكَ أَصَابِعَهُ } .

(5)مُرَاعَاةُ الْفُرُوقِ الْفَرْدِيَّةِ:

- الرَّفْقُ بِالْجَاهِلِينَ: تَعَامَلَ النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- مَعَ الْجَاهِلِينَ بِلُطْفٍ
وَفَهْمٍ، وَقَدَّمَ لَهُمُ التَّعْلِيمَ بِأَحْسَنِ الطَّرِيقِ وَالْأَطْفِ الْعِبَارَاتِ كَحَدِيثِ الْأَعْرَابِيِّ
الَّذِي بَالَ فِي الْمَسْجِدِ وَكَيْفَ رَفَقَ النَّبِيُّ-صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فِي تَعْلِيمِهِ لِأَنَّهُ

يَجْهَلُ الْحُكْمَ وَكَذَلِكَ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السُّلَمِيِّ الَّذِي شَمَّتَ الْعَاطِسَ فِي الصَّلَاةِ وَسَبَقَ ذِكْرُ الْحَدِيثَيْنِ.

(6) تَخْصِيصُ الْوَقْتِ لِلنِّسَاءِ :

- خَصَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَعْضَ مَجَالِسِهِ لِلنِّسَاءِ لِتَعْلِيمِهِنَّ مَا يَحْتَاجْنَ إِلَيْهِ مِنْ عِلْمٍ.

- أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ بِرَقْم (101) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ { :قَالَتِ النِّسَاءُ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرِّجَالَ، فَاجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ، فَوَعَظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، فَكَانَ فِيهَا قَالَ لَهُنَّ: مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُقَدِّمُ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا، إِلَّا كَانَ لَهَا حِجَابًا مِنَ النَّارِ. فَقَالَتِ امْرَأَةٌ: وَاثْنَتَيْنِ؟ فَقَالَ: وَاثْنَتَيْنِ

(7) مُرَاعَاةُ حَالِ الْأَطْفَالِ:

- تَعَامَلَ مَعَ الْأَطْفَالِ بِمَا يُنَاسِبُ طُفُولَتَهُمْ وَلَهُوَهُمُ الْبَرِيءُ، مِمَّا جَعَلَهُمْ يَسْتَوْعِبُونَ الْمَفَاهِيمَ بِسُهُولَةٍ

- . أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ بِرَقْم (5376) مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ: كُنْتُ غُلَامًا فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكَانَتْ يَدِي تَطِيشُ فِي الصَّحْفَةِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -:

{ يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ. فَمَا زِلْتُ تِلْكَ طِعْمَتِي بَعْدُ . }

- وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٦٢٠٣) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ - قَالَ: أَحْسَبُهُ - فَطِيمًا، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ:

{ يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ التُّغَيْرُ؟ نَعْرُ كَانِ يَلْعَبُ بِهِ، فَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلَاةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ وَيُنْضَحُ، ثُمَّ يَقُومُ وَنَقُومُ خَلْفَهُ، فَيُصَلِّي بِنَا }.



• الْمَنْهَجِيَّةُ التَّرْبَوِيَّةُ فِي تَعْلِيمِ النَّبِيِّ:

(1) التَّرْغِيبُ عَلَى التَّرْهِيْبِ - :

كَانَ النَّبِيُّ يُرَكِّزُ عَلَى التَّرْغِيبِ فِي فِعْلِ الْخَيْرِ وَتَحْقِيقِ الثَّوَابِ بَدَلًا مِنَ التَّرْكِيزِ عَلَى التَّرْهِيْبِ وَالْعِقَابِ .

- أَخْرَجَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٢٥١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : { أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَذَلِكُمْ الرِّبَاطُ. وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ ذِكْرُ الرِّبَاطِ. وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ ثِنْتَيْنِ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ }.

(2) اسْتِثْمَارُ الْمَوَاقِفِ وَالْفُرَصِ :

- كَانَ يَسْتَعِلُّ أَيَّ مَوْقِفٍ أَوْ فُرْصَةٍ لِيُعَلِّمَ الصَّحَابَةَ دَرْسًا دِينِيًّا أَوْ سُلُوكِيًّا .
أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٥٥٤) مِنْ حَدِيثِ
جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ -صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَنَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةً -يَعْنِي الْبَدْرَ-

فَقَالَ: { إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ ، لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْتِهِ، فَإِنْ
اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلِبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا ثُمَّ
قَرَأَ: { وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ الْغُرُوبِ } (ق: ٣٩) . ، قَالَ
إِسْمَاعِيلُ: افْعَلُوا لَا تَفُوتَنَّكُمْ }.

-وَأَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (١٠٤٣) مِنْ
حَدِيثِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى
عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: كَسَفَتِ
الشَّمْسُ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { إِنَّ الشَّمْسَ
وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَصَلُّوا، وَادْعُوا اللَّهَ
{

(3) .تَجَنَّبُ التَّشَدُّدَ وَالْإِعْتِرَافَ بِالْوَسْطِيَّةِ

- رَفَضَ النَّبِيُّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- الْغُلُوَّ وَالتَّشَدُّدَ فِي أُمُورِ الدِّينِ، وَدَعَا
إِلَى الْإِعْتِدَالِ وَالْوَسْطِيَّةِ فِي كُلِّ الْأُمُورِ

- .أَخْرَجَ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- فِي صَحِيحِهِ بِرَقْمٍ (٣٩) مِنْ
حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: { إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلَّا غَلَبَهُ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا،
وَأَبْشِرُوا، وَاسْتَعِينُوا بِالْعَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ وَشَيْءٍ مِنَ الدُّلْجَةِ }.

- وَأَهْرَجَ الْإِمَامُ الْبُهَارِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي صَحِيحِهِ أَيْضًا بِرَقْمٍ (٥٠٦٣) مِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - قَالَ: جَاءَ ثَلَاثَةُ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا، فَقَالُوا:

وَأَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟! قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَمَا أَنَا فَإِنِّي أَصْلِي اللَّيْلَ أَبَدًا، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ، وَقَالَ آخَرُ: أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَيْهِمْ، فَقَالَ: { أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟! أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمُ لِلَّهِ وَاتَّقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأَفْطِرُ، وَأَصْلِي وَأَرْفُدُ، وَاتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنْ سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي }

(4). التَّرْكِيزُ عَلَى بِنَاءِ الشَّخْصِيَّةِ :

التَّكْوِينُ الْعَقْدِيُّ وَالْإِيمَانِيُّ: سَاعَدَ النَّعْلِيمُ النَّبَوِيُّ عَلَى تَكْوِينِ شَخْصِيَّةِ الصَّحَابِيِّ الْعَقْدِيَّةِ وَالْإِيمَانِيَّةِ الْقَوِيَّةِ

- أَخْرَجَ الْإِمَامُ التِّرْمِذِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - فِي سُنَنِهِ بِرَقْمٍ (٢٥١٦) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا - قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: { يَا غُلَامُ إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ، إِحْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، إِحْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ }

(5) .تَنْمِيَةُ الْوَعْيِ وَالتَّفْكِيرِ النَّفْذِيِّ:

- مِنْ خِلَالِ أَسَابِيْبِ مِثْلِ { قَدْحِ الدِّهْنِ }، كَانَ النَّبِيُّ يُشَجِّعُ الصَّحَابَةَ عَلَى التَّفْكِيرِ وَالتَّفَكُّرِ وَطَرَحَ الْأَسْئَلَةَ وَالْبَحْثَ عَنِ الْإِجَابَاتِ الصَّحِيْحَةِ وَسَبَقَ ذِكْرُ بَعْضِ النُّصُوصِ فِي هَذَا الْبَابِ.

• فَاللَّهُمَّ ارْزُقْنَا الْإِخْلَاصَ وَالْمُتَابَعَةَ فِي الْأَقْوَالِ وَالْأَعْمَالِ وَسَائِرِ الْأَحْوَالِ، وَصَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَى النَّبِيِّ الْقُدْوَةِ وَالرَّسُولِ الْأُسْوَةَ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَتْبَاعِهِ كُلِّمَا ذَكَرَكَ الذَّاكِرُونَ وَعَقَلَ عَنْ ذِكْرِكَ الْعَافِلُونَ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ • .كَتَبَهُ:

خَادِمُكُمْ وَمُحِبُّكُمْ فِي اللَّهِ أَبُو أَحْمَدَ سَيِّدَ عَبْدِ الْعَاطِي بْنِ مُحَمَّدٍ الذَّهَبِيُّ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ وَعَفَا عَنْهُ.

تمت بحمد الله

مع تحيات

موسوعة اعرف دينك للعلوم الشرعية

